

10 أفريل 2018

002535

مذكرة

إلى

السيد مدير إدارة المؤسسات الكبرى والسيدات والسادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

الموضوع: حول المعلوم على الإستهلاك الموظف على الدراجات النارية والدراجات بمحركات إضافية بإستثناء المجهزة بثلاث عجلات سعة إسطوانتها تفوق 50 سم³.

المرجع: المذكرة الإدارية عدد 9540 بتاريخ 28 نوفمبر 2016.

في إطار متابعة إحترام المطالبين بالأداء لواجباتهم الجبائية والمتعلقة خاصة بحسن توظيف المعلوم على الإستهلاك الموظف على منتوجاتهم الخاضعة لهذا المعلوم تم بمقتضى المذكرة الإدارية عدد 9540 بتاريخ 28 نوفمبر 2016 دعوتكم إلى التثبت من قيام مصنعي الدراجات النارية والدراجات بمحركات إضافية بإستثناء المجهزة بثلاث عجلات سعة إسطوانتها تفوق 50 سم³ بتوظيف المعلوم على الإستهلاك الموظف على المنتجات المذكورة والتصريح به حسب النسب المنصوص عليها بالجدول الملحق بالقانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 والمتعلق بمراجعة نظام المعلوم على الإستهلاك كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وتسوية وضعيتهم عند الإقتضاء. هذا، ويجدر التذكير إلى أنه تم بمقتضى الفصل 45 من القانون عدد 66 لسنة 2017 المؤرخ في 18 ديسمبر 2017 مراجعة المعلوم على الإستهلاك للدراجات النارية والدراجات بمحركات إضافية بإستثناء المجهزة بثلاث عجلات سعة إسطوانتها تفوق 50 سم³ والمنضوية تحت التعريفات الديوانية عدد م-11-87 لتصبح نسب المعلوم كالاتي:

- ✓ سعة إسطوانتها تفوق 50 سم³ ولا تتجاوز 125 سم³ : 30 %
- ✓ سعة إسطوانتها تفوق 125 سم³ : 100 %

وبالتالي فإنّ السيد مدير إدارة المؤسسات الكبرى والسيدات والسادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات مدعون إلى:

- 1) إستخراج قائمة في المؤسسات الراجعة لكم بالنظر والتي تقوم بصنع الدراجات النارية والدراجات بمحركات إضافية بإستثناء المجهزة بثلاث عجلات سعة إسطوانتها تفوق 50 سم³ للتأكد من مدى إحترامها لواجب توظيف المعلوم على الإستهلاك وتسوية وضعيتها الجبائية عند الإقتضاء مع تطبيق الإجراءات المتخذة في الغرض والمضمنة بالمذكرة الإدارية عدد 9540 بتاريخ 28 نوفمبر 2016 ؛
- 2) التثبت من مدى إحترام هذه الشركات للنسب المذكورة أعلاه بصفة خاصة وذلك بمناسبة إيداعهم لتصاريحهم الشهرية والمتعلقة بشهر جانفي من سنة 2018 وتسوية وضعيتهم الجبائية عند الإقتضاء؛

هذا، ويتعين على السيد مدير إدارة المؤسسات الكبرى وكافة السيدات والسادة رؤساء المراكز الجهوية موافاة الإدارة العامة للاداءات (وحدة البرمجة و التنسيق و الصلح الإداري) في أجل أقصاه 15 يوما من تاريخ توصلكم بهذه المذكرة بتقرير تفصيلي حول الشركات الراجعة لكم بالنظر والمعنيّة بتحيين واجباتها الجبائية بعنوان المعلوم على الإستهلاك.

إنّ السيد مدير إدارة المؤسسات الكبرى والسيدات والسادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات مدعون للحرص على تطبيق ما ورد بهذه المذكرة.

المدير العام للاداءات
الإمضاء: سامي الزويبيدي